

# عليها حوالي عشرة حلوف فكم صاع تخرج من الأرز؟ الشيخ صالح

## بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

---

كثيرة الحلف وعلي حوالي عشرة حروف كما تعبر فكم اخرج من صاع ارز وانا والحمدلله ثبت عن ذلك الحلف اذا كانت هذه الايمان  
الجهة الواحدة كفارتها كفارة واحدة واذا كانت هذه الايمان على اغراض مختلفة - [00:00:00](#)  
تلاحظ ان تكفري عن كل يمين بكفارة واحدة وكفارة اليمين الواحد الكفارة واحدة اطعام عشرة مساكين الاوسج الطعام واذا دفع لاهل  
بيت عددهم عشرة من رب المنزل وزوجته والاطفال وكانوا عشرة - [00:00:33](#)  
اذا دفع لهم خمسة اثار من بر الارز او تمر حسب ما يعتاد الناس قتله في البلد وقال له ايه ثاني؟ كانت عليه كفارة يمين خدع عشرة  
فقراء وصنع لهم طعاما - [00:01:07](#)  
فاخذوا حتى كفى ذلك واجزأ عن كفارة اليمين في كفارة الوارث ان كان كانت هذه الايام على اسوأ مختلفة ومع ذلك لو لم تدفعي الا  
كفارة واحدة عما سلف من الايمان - [00:01:33](#)  
ارجو انها مجزئة والاحوط كما ذكرت لكم والله اعلم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:04](#)